

سنن ابن ماجه

313 - حدثنا محمد بن الصباح . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال .

فلا الغائط أتيتم إذا . أعلمكم لولده الوالد مثل أنا إنما (A | رسول قال - Y
تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها) . وأمر بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة ونهى أن
يستطيب الرجل يمينه .

[ش (إذا أتيتم الغائط) هو في الأصل اسم للمكان المطمئن في القضاء . ثم اشتهر في
نفس الخارج من الإنسان . والمراد ههنا هو الأول . (الروث) رجيع ذوات الحافر . (الرمة)
العظم البالي] . K حسن صحيح